

الفصل في الملل والأهواء والنحل

برأي الصفرية لأن أمره لم يطل اسر اثر خروجه وقتل وقالت النجدات وهم أصحاب نجدة بن عويم الحنفي ليس على الناس أن يتخذوا اماما انما هم عليهم ان يتعاطوا الحق بينهم وقالوا من ضعف عن الهجرة الى عسكرهم فهو منافق واستحلوا دم العقدة واموالهم وقالوا من كذب كذبة صغيرة أو عمل عملا صغيرا فاصر على ذلك فهو كافر مشرك وكذلك ايضا في الكبائر وان من عمل من الكبائر غير مصر عليها فهو مسلم وقال جائز أن يعذب المؤمنون بذنوبهم لكن في غير النار واما النار فلا وقالوا اصحاب الكبائر منهم ليسوا كفارا واصحاب الكبائر من غيرهم كفار وقد بادت النجدات وقالت طائفة من الصفرية بوجود قتل كل من أمكن قتله من مؤمن عندهم أو كافر وكانوا يؤلون الحق بالباطل وقد بادت هذه الطائفة وقالت الميمونية وهم فرقة من العجاردة والعجاردة فرقة من الصفرية باجازه نكاح بنات البنات وبنات البنين وبنات بني الاخوة والاخوات وذكر ذلك عنهم الحسين بن علي الكراسي وهو احد الأئمة في الدين والحديث ولم يبق اليوم من فرق الخوارج الا الاباضية والصفرية فقط وقالت طائفة من أصحاب البيهسية وهم أصحاب أبي بيهس وهم من فرق الصفرية ان كان صاحب كبيرة فيها حد فانه لا يكفر حتى يرفع الى الامام فاذا اقام عليه الحد فحينئذ يكفر وقالت الرشيدية وهم من فرق الثعالبة والثعالبة من فرق الصفرية ان الواجب في الزكاة نصف العشر مما سقي بالانهار والعيون وقالت العونية وهم طائفة من البيهسية التي ذكرنا آنفا ان الامام اذا قضى قضية جور وهو بخراسان أو غيرها حيث كان من البلاد ففي ذلك الحين نفسه يكفر هو وجميع رعيته حيث كانوا من شرق الارض وغربها ولو بالاندلس واليمن فما بين ذلك من البلاد وقالوا ايضا لو وقعت قطرة خمر في جب ماء بفلاة من الارض فان كل من خطر على ذلك الجب فشرب منه وهو لا يدري ما وقع فيه كافر باء تعالى قالوا الا ان اء تعالى يوفق المؤمن لاجتنابه وقالت الفضيلية من الصفرية من قال لا اله الا اء محمد رسول اء بلسانه ولم يعتقد ذلك بقلبه بل اعتقد الكفر او الدهرية او اليهودية او النصرانية فهو مسلم عند اء مؤمن ولا يضره اذا قال الحق بلسانه ما اعتقد بقلبه وقالت طائفة من الصفرية ان النبي A اذا بعث ففي حين بعثه في ذلك الوقت من ذلك اليوم لزم جميع اهل المشرق والمغرب الايمان به وان لم يعرفوا جميع ما جاء به من الشرائع فمن مات منهم قبل أن يبلغه شيء من ذلك مات كافرا وقالت العجاردة اصحاب عبد الكريم بن عجرد من الصفرية ان من بلغ الحلم من الوادهم وبناتهم فهم برآء منه ومن دينه حتى يقر بالاسلام فيتولوه حينئذ .

قال أبو محمد فعلى هذا ان قتله قاتل قبل أن يلفظ بالاسلام فلا قود ولا دية وان مات لم يرث

ولم يورث وقالت طائفة من العجاردة لا نتولى الاطفال قبل البلوغ ولا نبرأ منهم لكن نقف فيهم حتى يلفظوا بالاسلام بعد البلوغ .

قال ابو محمد والعجاردة هم الغالبون على خوارج خراسان كما ان النكار من الاباضية هم الغالبون على خوارج الاندلس وقالت المكرومية وهم أصحاب أبي مكرم وهم من الثعالبة اصحاب ثعلبة وهو من الصفرية والى قول الثعالبة رجع عبد الله بن باض فبرئ منه اصحابه فهم لا يعرفونه اليوم ولقد سألنا من هو مقدمهم في علمهم ومذهبهم عنهم فما عرفه احد منهم وكان من قول المكرومية هؤلاء ان من أتى كبيرة فقد جهل الله تعالى فهو كافر ليس من أجل الكبيرة كفر لكن لانه جهل الله عزوجل فهو كافر بجهله بالله تعالى وقالت طائفة من الخوارج